



اللجنة التونسية للتحليل المالي
Commission Tunisienne des Analyses Financières
Tunisian Financial Analysis Committee

تونس في 06 نوفمبر 2025

**مذكرة توضيحية بخصوص الدول عالية المخاطر
والدول محل المتابعة المتزايدة**

تقديم عام

تهدف مجموعة العمل المالي (Gafi-FATF) بصفتها منظمة حكومية دولية إلى وضع تصور لاستراتيجيات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح والنهوض بها. ولتحقيق ذلك تصدر المعايير الدولية وتقوم بإعداد تقارير التقييم المتبادل لأعضائها وتصدر إعلانات أو تصريحات حول الدول عالية المخاطر والدول تحت المتابعة المتزايدة على ضوء نتائج عمليات التقييم المتبادل في إحدى الوثيقتين التي تنشرها المجموعة ثلاث مرات في السنة. وتتعلق الوثيقة الأولى بالدول عالية المخاطر (أولا) أما الثانية فتتعلق بالدول الخاضعة للمتابعة المتزايدة (ثانيا)

أولا -الدول عالية المخاطر التي تدعو مجموعة العمل المالي إلى اتخاذ إجراءات بشأنها (القائمة

السوداء)

هي دول لديها أوجه قصور إستراتيجية هامة في منظوماتها الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح. وتدعو مجموعة العمل المالي (FATF) جميع الدول الأعضاء، كما تحت كافة الدول الأخرى، على تطبيق تدابير العناية المشددة تجاه هذه البلدان. وفي الحالات الأكثر خطورة، يُطلب من الدول اتخاذ تدابير مضادة¹ تهدف الى حماية النظام المالي الدولي من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح الناشئة عن تلك الدول. ويشار إلى هذه القائمة، في السياق الدولي، باسم "القائمة السوداء".

¹ Les juridictions qui présentent des défaillances stratégiques en matière de LBC/FT et auxquelles s'appliquent des contre-mesures.

.- The jurisdictions that have strategic AML/CFT deficiencies and to which counter-measures apply



أ- الدول المدعو في شأنها تطبيق تدابير مضادة

❖ كوريا الشمالية

حافظت مجموعة العمل المالي على موقفها الذي اتخذته في 25 فيفري 2011 في خصوص منظومة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لكوريا الشمالية التي مازالت تعاني من نقائص وإخلالات جوهرية واستراتيجية والمتمثل في تطبيق تدابير العناية المشددة² وإبلاء عناية خاصة لعلاقات الأعمال والعمليات ذات الصلة خاصة وأن مجموعة العمل المالي لاحظت أن كوريا الشمالية نجحت في دعم ارتباطها بالنظام المالي الدولي عن طريق شركات واجهة وشركات صورية ودخول مواطنيها في علاقات شراكة وهياكل ملكية تتسم بالتعقيد والضبائية من أجل تلافي العقوبات .

إلى جانب ذلك، تطلب مجموعة العمل المالي تطبيق التدابير المضادة³ في شأنها. وتتمثل التدابير المضادة في:

- وضع حد لعلاقات المراسلة مع البنوك في كوريا الشمالية،
- غلق كل الفروع البنكية التابعة لبنوك بكوريا الشمالية،
- الحد من علاقات الأعمال والمعاملات المالية مع الأشخاص الذين لهم جنسية كوريا الشمالية.

❖ إيران

في سنة 2016، قدمت إيران تعهدا سياسيا رفيع المستوى من أجل معالجة النقائص الاستراتيجية التي تشكو منها منظومتها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. واتفقت كل من مجموعة العمل المالي ولإيران على خطة عمل إلا أن هذه الأخيرة لم تقم بتنفيذها كليا في الآجال المحددة. وبالإضافة إلى ذلك لم تصادق إيران على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، مما دفع مجموعة العمل المالي، خلال سنة 2019، إلى الدعوة إلى تطبيق التدابير المضادة، إضافة إلى اعتماد تدابير العناية الواجبة المعززة. وأقرت بأنها ستقيم التقدم الذي تحرزه إيران وستتخذ الإجراءات المناسبة لتقرير إما وقف الإجراءات المضادة أو الدعوة لتنفيذها من جديد. في سنة 2025، وباعتبار أن إيران لم تُنفذ معظم بنود خطة العمل المتفق عليها منذ 2016، وبالنظر إلى قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بعدم امتثالها لالتزاماتها في مجال منع انتشار التسلّح، دعت مجموعة العمل المالي الدول الأعضاء إلى تطبيق تدابير مضادة فعالة تجاه إيران.

Enhanced Due Diligence/ Mesures de vigilance renforcées ou accrues²
Contre-mesures/Counter-measures³



وتتمثل التدابير المضادة في:

- رفض إنشاء فروع للمؤسسات المالية التابعة للدولة المعنية، أو أخذ بعين الاعتبار أن المؤسسة المالية المعنية تنتمي إلى دولة لا تعتمد منظومة كافية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- منع المؤسسات المالية من إنشاء فروع في الدولة المعنية، أو أخذ بعين الاعتبار أن الفرع أو مكتب التمثيل سيكون واقعاً في دولة لا تعتمد منظومة كافية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ب- الدول التي تدعو مجموعة العمل المالي إلى اتخاذ تدابير العناية المشددة في شأنها ملائمة مع المخاطر المنبثقة منها:

❖ ميانمار

في سنة 2020، التزمت ميانمار بمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية التي تعاني منها منظومتها. وبانتهاء الموعد النهائي لاستكمال خطة العمل ونظرًا لاستمرار عدم إحراز تقدم وعدم معالجة غالبية بنود هذه الخطة قررت مجموعة العمل المالي بحلول شهر أكتوبر 2022 ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات ودعت الدول إلى تطبيق إجراءات تدابير العناية الواجبة المشددة بما يتناسب مع المخاطر الناشئة عن ميانمار. كما دعت الدول إلى الحرص على ضمان عدم تعطيل التدفقات أو التحويلات المالية المتعلقة بالمساعدات الإنسانية وبالنشطة المشروعة للمنظمات غير الهادفة للربح. وتحث مجموعة العمل المالي ميانمار على العمل من أجل معالجة أوجه القصور في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل كامل، وستظل ميانمار على هذه القائمة حتى تنتهي من تنفيذ خطة عملها.

ثانيا - الدول الخاضعة للمتابعة المتزايدة (القائمة الرمادية)

هي دول تعاني نظمها من مواطن ضعف استراتيجية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح، ولكنها قدمت التزاما رفيع المستوى بخطة عمل لمجموعة العمل المالي وتخضع هذه الدول إلى متابعتها المعززة إلى حين استيفاء وتنفيذ هذه الخطة ضمن إطار زمني محدد. ولا تدعو مجموعة العمل المالي الدول الأعضاء إلى تطبيق تدابير العناية المشددة تجاه هذه الدول وإنما تحثها، عند تحليل المخاطر ذات العلاقة بهذه الدول، على الأخذ بعين الاعتبار المعلومات المنشورة على الموقع الرسمي لمجموعة العمل المالي.



ثالثا- انعكاسات الإدراج بهذه القائمة على الخاضعين لتنفيذ تدابير العناية والتصريح بالشبهة

وفي هذا الإطار، على الخاضعين لتنفيذ تدابير العناية والتصريح بالشبهة المذكورين بالفصل 107 من القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المؤرخ في 7 أوت 2015 والمتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال كما تم تنقيحه بالقانون الأساسي عدد 9 لسنة 2019 المؤرخ في 23 جانفي 2019 الأخذ بعين الاعتبار إعلانات مجموعة العمل المالي الصادرة في هذه الدول وتطبيق الإجراءات المناسبة تجاه الحرفاء المقيمين أو الذين لهم مؤسسات أو فروع منتصبة أو مسجلة بهذه الدول أو تربطهم بها علاقات اقتصادية ومالية بها، وفق ما نص عليه القانون الأساسي المذكور والنصوص التطبيقية له.

هذا مع الإشارة إلى أن الفصل 112 من نفس القانون الأساسي نص على واجب "إيلاء عناية خاصة لعلاقات الأعمال مع أشخاص مقيمين ببلدان لا تطبق أو تطبق بصورة غير كافية المعايير الدولية لمنع غسل الأموال ومكافحة الإرهاب أو حاملين لجنسياتها". والعناية الخاصة هنا تعني مزيد التدقيق والتحليل لمخاطر الحرفاء المنتمين لهذه الدول أو الذين تربطهم به علاقة أعمال مع الأخذ بعين الاعتبار المعلومات المنشورة على الموقع الرسمي لمجموعة العمل المالي واللجوء إلى تطبيق واجبات العناية المشددة، عند الاقتضاء.

على صعيد آخر، من المهم أن نشير إلى أن المذكرة التفسيرية للتوصية 10 المتعلقة "بالعناية الواجبة تجاه العملاء" وضحت في الفقرة 20 الواردة تحت عنوان "إجراءات العناية الواجبة المشددة" التدابير التي يمكن اتخاذها في هذا الصدد. كما أن المذكرة التفسيرية للتوصية 19 نصت على أمثلة من التدابير المضادة التي يمكن اتخاذها. **(أنظر الملحق)**



الملحق

المذكرة التفسيرية للتوصية 10

(العناية الواجبة تجاه العملاء)

20. إجراءات العناية الواجبة المشددة

1. ينبغي على المؤسسات المالية أن تفحص، إلى أقصى حد ممكن بصورة معقولة، خلفية وغرض جميع العمليات المعقدة والكبيرة غير الاعتيادية، وجميع أنماط العمليات غير المعتادة، التي ليس لها غرض اقتصادي أو قانوني واضح. عندما تكون مخاطر غسل الأموال أو تمويل الإرهاب مرتفعة، ينبغي أن تكون المؤسسات المالية مطالبة بتطبيق إجراءات عناية واجبة مشددة، بما يتفق مع المخاطر التي تم تحديدها. وينبغي عليها، بشكل خاص، زيادة درجة وطبيعة متابعة علاقة العمل، وذلك لتحديد ما إذا كانت تلك العمليات أو الأنشطة تبدو غير اعتيادية أو مشبوهة. وفيما يلي أمثلة عن إجراءات العناية الواجبة المشددة التي يمكن تطبيقها على علاقات العمل المرتفعة المخاطر:

- الحصول على معلومات إضافية عن العميل (مثل المهنة، حجم الأصول، المعلومات المتاحة من خلال قواعد البيانات العامة، والإنترنت، الخ)، وتحديث بيانات التعرف على هوية العميل والمستفيد الحقيقي بصورة منتظمة.
- الحصول على معلومات إضافية عن طبيعة علاقة العمل المتوقعة.
- الحصول على معلومات حول مصدر الأموال أو مصدر ثروة العميل.
- الحصول على معلومات حول أسباب العمليات المتوقعة أو التي تم إجراؤها.
- الحصول على موافقة الإدارة العليا لبدء أو مواصلة علاقة العمل.
- تطبيق متابعة مشددة لعلاقة العمل، من خلال زيادة عدد وتوقيت الضوابط، واختيار أنماط العمليات التي تحتاج إلى المزيد من الفحص والمراجعة.
- إجراء الدفعة الأولى من خلال حساب باسم العميل في أحد المصارف الخاضعة لمعايير عناية واجبة مماثلة.



المذكرة التفسيرية للتوصية 19

(الدول مرتفعة المخاطر)

1. تشمل إجراءات العناية الواجبة المشددة التي يمكن اتخاذها من قبل المؤسسات المالية الإجراءات الواردة في الفقرة 20 من المذكرة التفسيرية للتوصية 10، وغيرها من الإجراءات التي لها تأثير مماثل في تخفيف المخاطر.
 2. تشمل الأمثلة على الإجراءات المضادة التي يمكن اتخاذها من قبل الدول، الإجراءات التالية وغيرها من الإجراءات التي لها تأثير مماثل في تخفيف المخاطر:
 - (أ) إلزام المؤسسات المالية بتطبيق عناصر محددة من إجراءات العناية الواجبة المشددة.
 - (ب) إدخال آليات إبلاغ مشددة ذات صلة أو رفع تقارير فورية عن العمليات المالية.
 - (ج) رفض تأسيس شركات تابعة أو فروع أو مكاتب تمثيلية للمؤسسات المالية من الدولة المعنية، أو خلافاً لذلك الأخذ في الاعتبار حقيقة أن هذه المؤسسة المالية ذات الصلة من دولة لا تملك النظم الكافية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
 - (د) فرض حظر على المؤسسات المالية لإنشاء فروع أو مكاتب تمثيلية في الدولة المعنية، أو خلافاً لذلك أخذ في الاعتبار حقيقة أن الفرع المختص أو المكتب التمثيلي سوف يقع في دولة لا تملك النظم الكافية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
 - (هـ) الحد من علاقات العمل أو العمليات المالية مع الدولة المحددة والأشخاص في هذا البلد.
 - (و) فرض حظر على المؤسسات المالية في الاعتماد على الأطراف الثالثة المتواجدة في الدولة المعنية لإجراء عناصر من عملية العناية الواجبة تجاه العملاء.
 - (ز) إلزام المؤسسات المالية بمراجعة وتعديل، أو إذا اقتضى الأمر، إنهاء علاقات المراسلة المصرفية مع المؤسسات المالية في الدولة المعنية.
 - (ح) فرض التزامات متزايدة فيما يتعلق بالرقابة و/أو متطلبات المراجعة الخارجية للفروع والشركات التابعة للمؤسسات المالية القائمة في الدولة المعنية.
 - (ط) فرض التزامات متزايدة لمتطلبات المراجعة الخارجية على المجموعات المالية فيما يتعلق بفروعها وشركاتها التابعة الموجودة في الدولة المعنية.
- ينبغي وجود إجراءات فعالة مطبقة تضمن إطلاع المؤسسات المالية على المخاوف المتعلقة بمواطن الضعف في نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى الدول الأخرى.

